

الهيئة المصرية للرقابة على التأمين
الإدارة العامة للتسجيل

طلب قيد شخص اعتباري بسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار

السيد مدير عام الإدارة العامة للتسجيل بالهيئة.

تحية طيبة وبعد

مقدمه لسيداتكمبصفتى الممثل القانونى للشخص الاعتبارى المطلوب قيده.

محل الإقامة :

تليفون منزل رقم.....محمول رقم.....فاكس رقم.....

العنوان الذى يمكن المراسلة عليه:.....

رقم وتاريخ القيد بسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار بالهيئة :

برجاء قيد الشخص الاعتبارى التالية بياناته فى سجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار بالهيئة :-

مسمى الشخص الاعتبارى:

الشكل القانونى:

رقم القيد بالسجل التجارى :

فرعا التأمين المطلوب القيد فيهما (من واقع المادة الاولى من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ المعدل بالقانون رقم ٩١ لسنة ١٩٩٥ ولائحته التنفيذية وقرارات مجلس ادارة الهيئة الصادره فى هذا الشأن).

١. فرع.....

٢. فرع.....

العنوان:

تليفون رقم.....فاكس رقم.....

ومستعد لتقديم كافة البيانات الأخرى التى تطلبها الهيئة عند فحص الطلب مع التزامى بإخطار الهيئة بكل تعديل يطرأ على البيانات والمستندات المقدمة للقيد بالسجل .

توقيع مقدم الطلب

تحريرا فى / /

()

الهيئة المصرية للرقابة على التأمين
الإدارة العامة للتسجيل

ايصال

استلمت أناالطلب المقدم من السيد /

بشأن طلب قيد شخص اعتباري بسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار بالهيئة .

وقيد الطلب برقم بتاريخ / /

التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة : بعد صدور قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة بالقيد بالسجل

توقيع الموظف المختص

()

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ فى شأن تبسيط إجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب قيد شخص اعتباري بسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار بالهيئة المصرية للرقابة على التأمين ، تلتزم الهيئة بتقديم الخدمة وفقا للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢٠٠٠/١٢/١ - كثرمة للتعاون بين وزارة التنمية الإدارية و الهيئة المصرية للرقابة على التأمين-من تحديد للمستندات والأوراق ، والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة ، والتوقيتات الزمنية المحددة لإنجازها ، أو الإعلان عن رأيها فى الطلب المقدم للحصول عليها . ، وأى مخالفة لذلك ترتب المسؤولية وذلك على النحو التالى :

أولا : المستندات والأوراق المطلوبة :

- النظام الأساسى المعتمد للشخص الاعتبارى وفقا لآخر تعديل .
 - صورة من السجل التجارى مع تقديم الأصل للإطلاع.
 - مستند يفيد تحديد الممثل القانونى للشخص الاعتبارى .
 - مستند يفيد ان كل من يزاول أعمال المعاينة وتقدير الأضرار من خلال الشخص الاعتبارى مقيد بالهيئة.
 - شهادة من المحكمة المختصة تثبت عدم صدور أحكام بإفلاس الشخص الاعتبارى.
 - المستند الدال على سداد رسم القيد المقرر قانونا (مستوفيا الدمغة).
 - إقرار أن الشخص الاعتباري ليس وكيلًا عن إحدى شركات التأمين أو عاملا بها أو له مصلحة خاصة فيها (مستوفيا الدمغة) .
 - إقرار أن الشخص الاعتباري لن يكون خبيرًا مئثما فى بيع ما يعاينه من المخلفات والمستنفذات التى ترى شركة التأمين التصرف فيها (مستوفيا الدمغة) .
 - إقرار بامتناع الشخص الاعتباري عن إسناد أية عمليات إلى خبير معاينة وتقدير أضرار تتعارض مع طبيعة عمله أو كان له فيها مصلحة خاصة (مستوفيا الدمغة) .
- ♦ ويجوز للهيئة طلب أية مستندات أخرى يقتضيها فحص الطلب .

ثانيا : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

٢٠٠ (مائتا جنيه مصرى فقط لاغير) رسم قيد شخص اعتبارى بسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار.

ثالثا : التوقيتات المحددة لإنجاز الخدمة :

يتم قيد شخص اعتبارى بسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار بالهيئة بعد صدور قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة بالقيد بالسجل.

فى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوقيت المحدد ، أو طلب مبالغ إضافية تحت اى مسمى يمكنك الاتصال بإحدى الجهات التالية :

الهيئة المصرية للرقابة على التأمين ت : ٥٧٥٨٨٠٧ - ٥٧٥٨٤٢٣

هيئة الرقابة الإدارية : المركز الرئيسى بالقاهرة ت : ٢٩٠٢٧٢٨ / ٠٢ (٧ خطوط)